

الجريدة الرسمية

الجريدة الرسمية - العدد ٢٠ - ٢٠٢٠/٥/١٤

١٢٠٣

من تاريخ نفاذ هذا القانون.

المادة الثانية: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعدا في ٨ أيار ٢٠٢٠

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: حسان دياب

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: حسان دياب

الأسباب الموجبة

للقانون الرامي إلى الإجازة للحكومة

إنشاء نفق لطريق بيروت البقاع

على طريقة الدـ BOT

أو بالشراكة مع القطاع الخاص

حيث أن طريق بيروت البقاع هو طريق أساسى وحيوى يربط الساحل اللبناني والعاصمة بمحافظة البقاع، وهو طريق ترانزيت وتجارة يربط العاصمة بيروت وموانئها بالدول العربية،

ولما كان يمر يومياً على هذا الطريق العديد من السيارات والشاحنات، مما يتسبب بزحمة سير خانقة طيلة فترات الليل والنهار، هذا بالإضافة إلى غياب شبه تام لإشارات السير على هذا الطريق مما يزيد من هذه الزحمة،

ولما كان قد صدر مؤخراً القانون رقم ٤٨ تاريخ ٢٠١٧/٩ المتعلق بتنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص، والذي يسمح للقطاع الخاص بتمويل مشاريع ذات نفع عام،

ولما كان اعتماد نظام الشراكة لا يكلف الخزينة أعباء مالية إضافية، لذلك،

تقدمنا باقتراح القانون المرفق الرامي للإجازة للحكومة إنشاء نفق لطريق بيروت البقاع على طريقة الدـ BOT، أو بالشراكة مع القطاع الخاص وتقديم مشروع متكمال عن خطة المشروع وتكاليفه ومراحل تنفيذه.

آملين من المجلس النيابي الكريم مناقشته وإقراره.

المادة الأولى: يستبدل اسم قرية «شير حيرين» في محافظة عكار - قضاء عكار باسم قرية «شير حميرين».

المادة الثانية: ي العمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعدا في ٨ أيار ٢٠٢٠

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: حسان دياب

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: حسان دياب

الأسباب الموجبة

حيث أن الجدول الملحق بالمرسوم التشريعى رقم ١١٦ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ يتضمن أسماء قرى محافظة عكار ومن بينها قرية «شير حيرين»،

وحيث أن التحقيق الأمني المجرى مع بعض فعاليات منطقة عكار والموافق عليه من محافظ عكار يشير إلى وجود خطأ في التسمية الواردة في الجدول تتضمن خطأ مطبعياً بحيث يجب أن تصبح «شير حميرين» بدلاً من «شير حيرين»،

وحيث أن تصحيحاً للخطأ وتداركاً للتناقض الحالى بين المستندات الرسمية العائدة لقرية ومنعاً للالتباس، لذلك،

تنقدم الحكومة من المجلس النيابي الكريم بمشروع القانون راجية إقراره.

قانون رقم ٤٨

الإجازة للحكومة إنشاء نفق لطريق بيروت البقاع

على طريقة الدـ BOT

أو بالشراكة مع القطاع الخاص

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

المادة الأولى: أجاز للحكومة إنشاء نفق لطريق بيروت البقاع على طريقة الدـ BOT، أو بالشراكة مع القطاع الخاص، وتقديم مشروع متكمال عن خطة المشروع وتكاليفه ومراحل تنفيذه، تبدأ بمدورة ستة أشهر